**وجه التشابه بين عريضتي الإدعاء بانفجار المرفأ ومحرقة برج حمود**

عصام نعمة إسماعيل

مقالة منشورة في مجلة محكمة تاريخ 24/7/2021

ذكّرنا توقيع نواب على عريضة الادعاء على وزراء في ملف انفجار مرفأ بيروت بواقعة مشابهة في قضية محرقة برج حمود. وللفائدة، نعيد التذكير بتلك الواقعة.

بتاريخ 23/2/2000 أصدر قاضي التحقيق الأول في جبل لبنان قراراً قضى بردِّ الدفوع الشكلية المدلى بها من الوزير السابق فؤاد السنيورة ومما جاء في هذا القرار:" إن الأفعال المسندة إلى المدعى عليه هي الأفعال الجرمية المتعلقة بهدر الأموال العامة المنطبقة على المادة363 عقوبات، تمت بتدخل من النائب حبيب حكيم. وأن هذه الأفعال تتضمن توقيعه اتفاقية تسوية بشأن معمل النفايات في برج حمود مع الجانب الإيطالي ألزم الدولة اللبنانية بموجبها دفع مبلغ 52 مليون دولار دون أن يلزم الجانب الإيطالي المقابل بإنشاء المعمل. وإقدام المدعى عليه الوزير السابق السنيورة على وضع الاتفاقية المذكورة موضع التنفيذ خلافاً للقانون ودفعه مبلغاً يزيد على24 مليار ليرة إلى الجانب الإيطالي دون أن تكون الاتفاقية قد اقترنت بالتصديق من قبل المجلس النيابي.

إلا أن الهيئة العامة لمحكمة التمييز بموجب قرارها رقم 7/2000 تاريخ 27/10/2000 قضت بأن المرجع صاحب الصلاحية لملاحقة الوزراء هي للمجلس الأعلى لمحاكمة الرؤساء والوزراء واستندت في تعليل موقفها إلى أن للمجلس النيابي حق اتهام الوزير بما يمكن أن يرتكبه من أفعال لها الصفة الجزائية بمفهوم قانون العقوبات، وللمجلس الأعلى حق محاكمته بموجب هذه الأفعال، وأن صلاحية المرجعين هي حصرية وخاصة بكلٍ منهما حاجبةً لصلاحية أي مرجعٍ آخر، الأمر الذي يحول دون إمكان القول عن توافر صلاحية مزدوجة في هذا الصدد للمجلس النيابي وللقضاء الجزائي العادي بالنسبة إلى الفعل نفسه.

بتاريخ 23/10/2003 أودعت النيابة العامة رئيس مجلس النواب صورة طبق الأصل من ملف الوزير فؤاد السنيورة في قضية محرقة برج حمود. فاجتمعت هيئة مكتب المجلس بتاريخ 11/11/2003 وقررت إعادة الملفات إلى القضاء وإبقائها في وديعته حتى إذا ما أرادت لجنة التحقيق البرلمانية الاستفادة منها يمكنها أن تطلبها.

كما قررت هيئة مكتب المجلس النيابي بتاريخ 11/11/2003 تحريك عريضتي اتهام في حق  الوزير فؤاد السنيورة والتوجه الى السادة اعضاء مجلس النواب لتوقيع العريضتين بعد اعدادهما.

كانت المبررات التي أعلنها مكتب المجلس النيابي حول دافع اتخاذ هذا القرار هو أن المادة 19 من القانون الرقم 13/90 لم تنصّ على أن تحريك عريضة الاتهام يتم بطلب آت من النيابة العامة التمييزية او من غيرها، ولا من ادعاء مباشر او غير مباشر، بل يقتصر على شرط توافر نصاب معين من مجلس النواب.

وبالفعل تمّ إعداد العريضة ووقعتها معظم الكتل النيابية بما فيها نواب "كتلة قرار بيروت» ورئيسها رفيق الحريري، بينما امتنع عن التوقيع نواب حزب الله والنائب وليد جنبلاط.

كان لافتاً في حركة التواقيع أن كثيراً من النواب لم يطلعوا على العريضتين قبل ان يوقعوا، وتالياً لم يكونوا على بينة من "الطلب المفصل والمعلل والعلة او الجرم المنسوب الى المدعى عليهم، ولا الادلة والقرائن المؤيدة للإدعاء" والدليل هو التوقيع عبر الفاكس للنائب فريد مكاري الموجود خارج لبنان والذي ابلغ الى الامانة العامة لمجلس النواب قراره توقيع عريضة اتهام فؤاد السنيورة فور عودته( كما جاء في جريدة النهار تاريخ18/11/2003).

واستناداً إلى المادة20 من قانون أصول المحاكمات أمام المجلس الأعلى، فإنه فور ورود طلب الاتهام مستوفياً الشروط، يبلِّغ رئيس المجلس النيابي نسخة عنه جميع النواب. كما يُبلَّغ الشخص او الاشخاص المطلوب اتهامهم، ويمهلون عشرة ايام من أجل الإجابة خطياً.

بالفعل قدّم الوزير السابق فؤاد السنيورة بتاريخ 29/11/2003 جوابه على العريضة الاتهامية " وكان جواباً حاسماً لناحية رد التبعة إلى كلٍ من مجلس النواب ومجلس الوزراء، حيث بيّن أنه لم يسدد قيمة القرض إلا تنفيذاً لأحكام القانون رقم 653 تاريخ 24/07/1997 الرامي إلى اعطاء سلفة خزينة لاتحاد بلديات المتن الشمالي الساحلي والاوسط من اجل تسديد دين متوجب لمؤسسة sace الايطالية، والذي تمّ تنفيذه بموجب المرسوم  رقم 10925 تاريخ 30/08/1997.

وفي جلسة المجلس النيابي المنعقدة بتاريخ 20/12/2003 للتصويت على تشكيل لجنة تحقيق، طرح رئيس المجلس النيابي قضية الوزير فؤاد السنيورة على التصويت، فتلى العبارة الآتية:" بعد الاطلاع على العريضة التي تقدم بها 26 زميلاً، وبعد سماع الفريقين، هل ترون ضرورة تأليف لجنة تحقيق، نعم أم لا برفع الايدي". فلم يرفع أحد يده. فقال رئيس المجلس أن هناك اجماعاً على عدم تشكيل لجنة التحقيق، وأصدر القرار الآتي الذي جاء فيه: "يعتبر ان ما نسب الى الوزير فؤاد السنيورة، لا يشكل إخلالاً بالواجبات المترتبة عليه. وفي ما نسب اليه، تقرر رد العريضة المقدمة بحقه.

فاختتمت الفضية بكلمة شكرٍ وجهها الوزير السنيورة إلى المجلس النيابي، معتبراً أن ما جرى يؤكد عمق ورسوخ الديموقراطية في نظامنا، وأن المجلس النيابي هو أصل السلطات ووضع الامور في نصابها الصحيح.